المتطلبات الإدارية والفنية الأساسية الواجب توفرها في شركة الوساطة

نسخة الإصدار	التاريخ
3.2	19-OCT-2026
عدد الصفحات	بورصة عمان
21	

المحتويات

مقدمة 2

الرؤية 2

الجهات المستهدفة بالوثيقة 3

المتطلبات الإدارية 3

المتطلبات الفنية 4

1.البنية التحتية للشبكة الداخلية 4

2.البنية التحتية لأمن الشبكة 6

3.متطلبات أجهزة الحاسوب (PC'S) لتشغيل برامج التداول 7

4.متطلبات غرفة الأجهزة الخادمة (SERVER ROOM) 7

5.متطلبات البنية التحتية لتشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS) 8

6.متطلبات البنية التحتية لتشغيل خدمة التداول عبر الإنترنت 13

7.متطلبات البنية التحتية للموقع البديل (DISASTER RECOVERY) 17

8.تعليمات عامة 18

9.قائمة المصطلحات (GLOSSARY) 18

10.ملحقات ووثائق مرتبطة 19

11.التعهدات 21

مقدمة

استناداً لأحكام نظام العضوية في شركة بورصة عمان لسنة 2018، والذي ألزم شركات الوساطة بأن تتوفر لديها مجموعة من المتطلبات الإدارية بالإضافة إلى البنية التقنية والأجهزة اللازمة لممارسة جميع أعمالها بشكل سليم وملائم ودون انقطاع وفقاً للمواصفات التي تحددها البورصة، فقد قامت البورصة بإصدار هذا الدليل المتضمن المتطلبات الإدارية والفنية بهدف تحديد الحد الأدنى من المتطلبات والمواصفات الفنية الأساسية الواجب توفرها لدى شركات الوساطة لكي تكون قادرة على العمل في شركة بورصة عمان، علماً بأن للبورصة الحق في تعديل أو تغيير هذه المتطلبات أو اعتماد متطلبات إضافية جديدة كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الرؤية

- توفير الأمان لمتعاملي الأوراق المالية بغض النظر عن أماكن تواجدهم لدى التعامل في سوق رأس المال الأردني.
- الوصول إلى سوق مالي متقدم تكنولوجياً قادر على اجتذاب الاستثمارات الاقليمية والدولية.
- رفع مستوى البنية التقنية والفنية لدى شركات الوساطة العاملة بحيث تتماشى مع أفضل الممارسات العالمية بهذا المجال.
- توفير المرونة لشركات الوساطة لاختيار البنية التقنية التي تناسبها والمتوافقة مع المتطلبات الفنية للبورصة.

الجهات المستهدفة بالوثيقة

- شركات الوساطة الأعضاء في بورصة عمان.
- شركات الوساطة الراغبة في الانضمام لعضوية بورصة عمان

المتطلبات الإدارية

يجب على الوسيط أن يحقق الشروط التالية بصورة مستمرة :

1. أن يحمل رخصة سارية المفعول من هيئة الأوراق المالية.
2. أن تتوفر لدى إدارته وموظفيه المؤهلات العلمية والمعرفة والخبرة الكافية لممارسة العمل.
3. أن يعين مديراً عاماً متفرغاً ويجوز له ممارسة أعمال الوساطة المالية إذا كان حاصلاً على الاعتماد اللازم من هيئة الأوراق المالية شريطة عدم الإخلال بالشرط الوارد في البند الخامس.
4. أن يعيّن مديراً مالياً متفرغاً ويجوز له القيام بأعمال المحاسبة في حال عدم تعيين محاسب متفرغ.
5. أن يعمل لديه وسيطان معتمدان متفرغان على الأقل ويشترط في الوسيط المعتمد اجتياز الاختبار المقرر من قبل البورصة.
6. أن يتوفر لديه مقرٌ لممارسة أعماله يكون مستوفياً للشروط التي تحددها البورصة.
7. على العضو تنظيم أعماله بشكل مسؤول وأن يوفر الموارد البشرية والفنية والمالية الكافية لتنفيذ أعماله بما يتفق مع التشريعات الصادرة عن البورصة .
8. أن يقوم العضو بوضع إجراءات عمل خطية ملائمة لممارسة أعماله والتي تضمن توفير بيئة رقابية داخلية ملائمة على أن تتضمن هذه الإجراءات ما يلي:
    - هيكل تنظيمي للشركة.
    - مهام تفصيلية لكل مكون من مكونات الهيكل التنظيمي.
    - المفوضين بالتوقيع نيابة عن الشركة.
    - مراعاة فصل المهام بين الأشخاص المرتبطين بها.
9. في حال تكليف أي شخص مرتبط بالوسيط بأي مهام أخرى بالإضافة لوظيفته ,يتوجب على الشركة توثيق ذلك شريطة أن لا يؤدي ذلك التكليف إلى تداخل بالصلاحيات أو تعارض للمصالح.
10. وضع ضوابط تضمن السرية ما بين الوسيط و شركات أنظمة المعلومات وتوقيع اتفاقيات خطية بهذا الخصوص.
11. تسمية أحد موظفيه ضابطا للارتباط مع البورصة، وله أن يسمي ضابط الامتثال ضابطاً للارتباط مع البورصة.

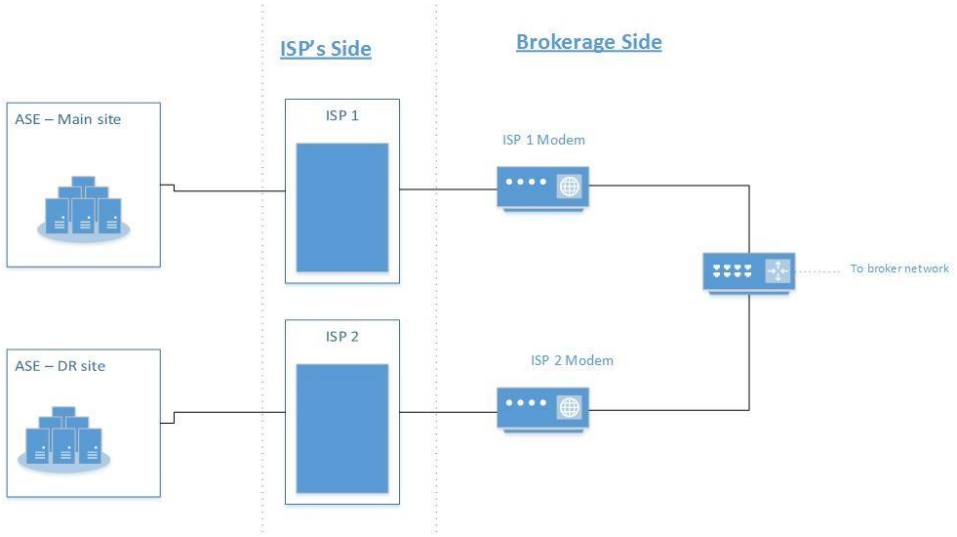
1. البنية التحتية للشبكة الداخلية

يعتبر بناء وتركيب وتهيئة وصيانة الشبكة الداخلية (Local Area Network -LAN) من مسؤوليات شركة الوساطة العضو تحت إشراف البورصة، بحيث يجب على شركات الوساطة الأعضاء الالتزام بالبنود التالية:

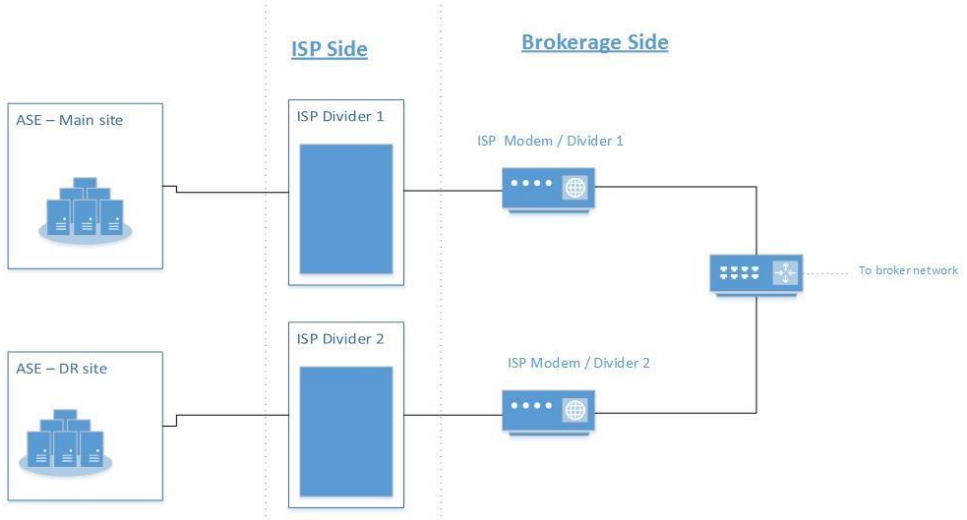
1.1 تأمين بناء وتركيب الشبكة الداخلية ليتم ربطها مع شبكة بورصة عمان، بحيث تشمل وكحد أدنى المواصفات التالية:

1.1.1 تأمين خطين مستأجرين (Leased lines layer 2 P2P) بسرعة (2Mbps) كحد أدنى، بحيث يتم تشغيل الخطين بوضعية نشط/استعداد (Active/Standby). حيث يمكن ان تكون هذه الخطوط مشفرة (IPSec tunnel) بشكل اختياري.

1.1.2 توفير خطوط اتصال مؤجرة (Leased-Lines) من مزودين مختلفين (وهو الخيار الأفضل) حسب الرسم التوضيحي (1)، وفي حال رغبتها بالحصول على الخطوط من نفس المزود يجب عليها الالتزام باستخدام خطوط تعمل من مقاسم اتصال مختلفة تابعة لنفس المزود بحيث تضمن اختلاف مسارات الاتصال حسب الرسم التوضيحي (2).



رسم توضيحي (1): خطوط مؤجرة (Leased-Lines) من مزودين مختلفين



رسم توضيحي (2): خطوط مؤجرة (Leased-Lines) من نفس المزود لكن من مقسمين مختلفين

1.1.3 التأكد من أن مزود الخطوط المؤجرة متصل مع مقر البنية التحتية الرئيسي لبورصة عمان، ومقر البنية التحتية البديل للبورصة، مع ضرورة توفير كتاب التعهد رقم (1) حسب الأطر المعتمدة.

1.1.4 تأمين جهاز/أجهزة موجهة خاص/خاصة للشبكة الداخلية الموصولة مع بورصة عمان، بحيث تشتمل وكحد أدنى المواصفات التالية:

- 3 مداخل على الأقل من نوع (Ethernet).
- أن يدعم بروتوكول (SLA) لضمان تشغيل الخطين بوضعية (Active/Standby).
- أن يدعم تقنية (Multicast).
- أن يدعم خاصية تشفير خط الإتصال (IPSec tunnel,IKEV1 and IKEV2).
- يفضل فترة الضمان من الشركة الأم لمدة عام على الأقل على المعدات والبرمجيات.

1.2 تركيب لوحة وصلات (Patch-Panel) منفصلة للشبكة المرتبطة مع البورصة بحيث تكون مرقمة بصورة سليمة وواضحة، لسهولة الوصول إليها.

1.3 تأمين جهاز موزع (Switch) خاص للشبكة الداخلية الموصولة مع بورصة عمان، بحيث يشتمل وكحد أدنى على المواصفات التالية:

- ✓ ports: minimum 16 (10/100/1000 Mbps)
- ✓ VLAN (Number Supported): minimum 128
- ✓ Support Multicast
- ✓ Managed Switch

1.4 الالتزام بتزويد البورصة باسم مستخدم وكلمة المرور الخاصة بجهاز الموجه (Router)، وجهاز الموزع (Switch) للتأكد من سلامة البيئة والتدقيق على الأجهزة بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

2. البنية التحتية لأمن الشبكة

على شركات الوساطة الأعضاء تأمين وتركيب جدار ناري (Firewall)، وذلك لضمان أمان الشركة من الناحية التقنية بما يتوافق مع متطلبات البورصة وحاجة الشركة.

كما ويعتبر بناء وتركيب وتهيئة وصيانة الجدار الناري (Firewall) مسؤولية شركة الوساطة العضو تحت إشراف البورصة، حيث يجب أن يدعم الجدار الناري (Firewall) وبحد أدنى البنود التالية:

2.1 عزل الشبكات المختلفة الموجودة في شركة الوساطة والسماح بتناقل المعلومات بين الشبكات عبر مجموعة من القواعد (Policy Rules).

2.2 دعم الشبكات الخاصة (DMZ) بما يتوافق مع متطلبات وحاجة شركة الوساطة، بحيث يحتوي على الأقل على 6 شبكات خاصة (DMZ).

2.3 أن يدعم (Dual Wan port).

2.4 دعم تقنية البث المتعدد (Multicast).

2.5 يفضل فترة الضمان من الشركة الأم لمدة عام على الأقل على المعدات والبرمجيات.

2.6 يفضل ان يدعم خصائص (Advance filtering, IPS, Anti-Malware).

2.7 تلتزم شركة الوساطة بتزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة والتدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

3. متطلبات أجهزة الحاسوب (PC's) لتشغيل برامج التداول

تقوم بورصة عمان بتحديد الحد الأدنى من خصائص أجهزة الحاسوب لتشغيل برامج التداول التي تعمل عند شركة الوساطة العضو، بحيث تضمن هذه الخصائص أن تكون الأجهزة جاهزة دائما لتشغيل الأنظمة وبرامج التداول في الوضع المثالي بشكل عام وبحسب المرفق رقم (7)، بحيث تضمن القدرة على العمل بشكل مستمر ودون انقطاع.

حيث سيتم ربط هذه الاجهزة على الشبكة الداخلية (LAN) التابعة للبورصة. علماً بأن هذه المواصفات قد تتغير وفقاً لاحتياجات البورصة ومتطلباتها.

4. متطلبات غرفة الأجهزة الخادمة (Server Room)

يجب على شركات الوساطة الأعضاء تأمين غرفة أجهزة خادمة (Server Room) بما يتوافق مع متطلبات البورصة، على النحو التالي:

4.1 تأمين مكان فعلي محمي (Physical Isolation)، بحيث يقتصر الوصول إليه فقط للمسؤولين والأشخاص المخولين، أو الزائرين الخارجيين الخاضعين للإشراف بشكل كامل من قبل المسؤولين المصرح لهم بالدخول.

4.2 توفير جهاز تكييف يعمل على تبريد الغرفة، وأن يكون قادراً على العمل بشكل متواصل، بحيث يحتوي على (Low Ambient kit).

4.3 توفير (Cabinets) ليتم توزيع أجهزة الشبكة (Router, Switch Firewall ..., etc.) والأجهزة الخادمة بشكل منظم من أجل تسهيل عمليات الحركة والصيانة والتحديث والوصول السريع لجميع الأجهزة الخادمة وأجهزة الشبكة.

4.4 حماية جميع الأجهزة والمعدات المشاركة في البنية التحتية بواسطة جهاز حفظ الطاقة (UPS) طوال فترة التداول (3 ساعات على الأقل) في حال حدوث انقطاع التيار كهربائي، علماً بأنه يفضل وجود مولد تيار كهربائي (Generator) يخدم شركة الوساطة في حالة الانقطاع المستمر للكهرباء لمدة أطول من الوقت الذي يوفره جهاز حفظ الطاقة (UPS) لضمان استمرارية عمل الأجهزة بصورة سليمة ودون انقطاع.

4.5 توفير لوحة كهرباء خاصة لتوزيع الكهرباء على الأجهزة المشاركة في البنية التحتية (UPS DB).

5. متطلبات البنية التحتية لتشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS)

5.1 تشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS) في موقع شركة الوساطة العضو

يلتزم العضو بتجهيز البنية التحتية في موقعه (physical hosting) لاستقبال استضافة تشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS) على النحو التالي:

5.1.1 تأمين أجهزة خادمة (Servers) سواءً كانت تعمل بشكل منفصل (Physical) أو تعمل باستخدام البيئة الافتراضية (Virtualization).

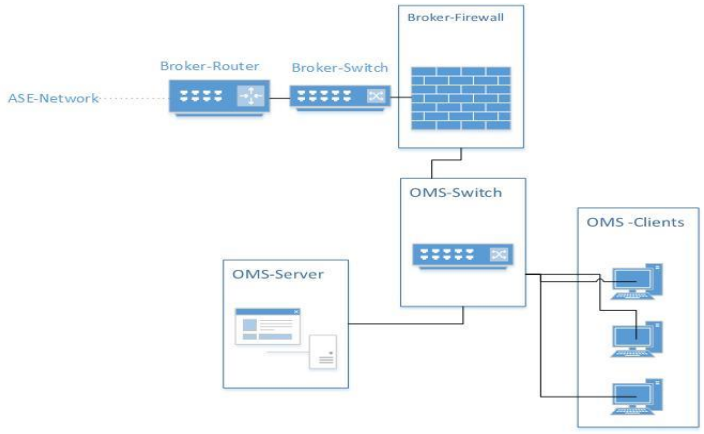
5.1.2 فصل الشبكة الداخلية (DMZ) الخاصة بجهاز الخادم وأجهزة الحاسوب (PC's) الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS) باستخدام الجدار الناري (Firewall)، حيث يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول إلى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS).

5.1.3 ربط الشبكة الداخلية (DMZ) لنظام إدارة الأوامر (OMS) على شبكة البورصة وفقاً للمتطلبات الفنية التي تحددها البورصة.

5.1.4 الإلتزام بالوثائق الفنية المرفقة بالملاحق التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

5.1.5 الإلتزام باستخدام الشبكة الداخلية (DMZ) لنظام إدارة الأوامر (OMS) لربط جهاز الخادم وأجهزة الحاسوب المشغلة لنظام إدارة الأوامر، حسب الرسم التوضيحي رقم (3).



رسم توضيحي (3): ربط الجهاز الخادم وأجهزة الحاسوب المشغلة لنظام إدارة الأوامر (OMS) على نفس الشبكة الداخلية (DMZ) التابعة للبورصة.

5.2 تشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS) خارج شركة الوساطة

5.2.1 شركات الوساطة الأعضاء التابعة لبنك أو فرع بنك مرخص للعمل في الأردن

إذا رغبت شركة الوساطة بالاستفادة من البنية التحتية التابعة للبنك من غرف الأجهزة الخادمة، والأجهزة الخادمة ذاتها الرئيسية بالإضافة إلى أجهزة الشبكات، وذلك لغايات تشغيل نظام إدارة الأوامر (OMS)، فيجب على العضو الإلتزام بما يلي:

5.2.1.1 تقديم التعهد رقم (2).

5.2.1.2 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة البنك.

5.2.1.3 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة و التدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

5.2.1.4 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول إلى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS).

5.2.1.5 تأمين خط مؤجر (Leased-Line) بين شركة الوساطة العضو ومكان استضافة نظام إدارة الأوامر (OMS) مع ضرورة أن يكون هذا الخط مشفراً (IPSec tunnel) وفعالاً (Up and Running).

5.2.1.6 عزل جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للعضو عن أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للبنك.

5.2.1.7 الإلتزام بتشغيل شاشات التداول الخاصة نظام إدارة الأوامر (OMS) من داخل مكتب العضو.

5.2.1.8 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة عند البنك.

5.2.1.9 الإلتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

5.2.1.10 الإلتزام بتزويد البورصة بتقارير تخص أي مشاكل تحدث.

5.2.2 شركات الوساطة الأردنية التابعة لبنك أو لشركات وساطة إقليمية أو دولية

إذا رغبت شركة الوساطة بالاستفادة من البنية التحتية التابعة لبنك أو لشركات وساطة إقليمية أو دولية من غرف الأجهزة الخادمة، والأجهزة الخادمة ذاتها الرئيسية بالإضافة إلى أجهزة الشبكات التابعة لها لغايات تفعيل خدمة إدارة الأوامر (OMS)، فيجب على العضو الإلتزام بما يلي:

5.2.2.1 تقديم التعهد رقم (3).

5.2.2.2 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها.

5.2.2.3 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة و التدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

5.2.2.4 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول الى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS).

5.2.2.5 تأمين خط مؤجر (Leased-Line) بين شركة الوساطة العضو ومكان استضافة نظام إدارة الأوامر (OMS) مع ضرورة أن يكون هذا الخط مشفراً (IPSec tunnel) وفعالاً (Up and Running).

5.2.2.6 عزل جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للعضو عن أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها.

5.2.2.7 الإلتزام بتشغيل شاشات التداول الخاصة نظام إدارة الأوامر (OMS) من داخل مكتب العضو.

5.2.2.8 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة عند البنك أو الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها، على أن تتحمل شركة الوساطة العضو كافة تكاليف السفر لموظفين اثنين للقيام بعملية الكشف كلما دعت الحاجة.

5.2.2.9 الإلتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

5.2.2.10 الإلتزام بتزويد البورصة بتقارير تخص أي مشاكل تحدث.

5.2.3 شركات الوساطة المستخدمة لتقنية الحوسبة السحابية (Cloud Computing)

إذا رغبت الشركة باستخدام الحوسبة السحابية التي تتضمن استئجار أجهزة خادمة والبنية التحتية حسب الحاجة لدى شركة مختصة توفر هذه الخدمة، بحيث يتم تنزيل الأنظمة المشغلة لنظام إدارة الأوامر (OMS) على هذه الأجهزة، فعلى العضو الإلتزام بما يلي:

5.2.3.1 أن تكون الحوسبة السحابية المستخدمة محلية (Local Cloud).

5.2.3.2 تقديم شهادة تضمن استخدام حوسبة سحابية مطابقة للمعايير العالمية في هذا المجال، مثل:

- ✓ الحفاظ على أمن وسرية المعلومات
- ✓ الفصل في تقديم الخدمة واستخدام خاصية (Virtual Private Cloud)
- ✓ القدرة على توفير الموثوقية والثبات (Reliability and Availability)
- ✓ توفير خطوط اتصالات أمنة وتوفير بدائل لها
- ✓ PCI DSS Certificate
- ✓ Cloud Security Alliance (CSA)
- ✓ ISO/IEC 27000 Standards

5.2.3.3 تأمين خط مؤجر (Leased-Line) بين شركة الوساطة ومكان استضافة نظام إدارة الأوامر (OMS) مع ضرورة أن يكون هذا الخط مشفراً (IPSec tunnel).

5.2.3.4 الإلتزام باستخدام الشبكة الداخلية (DMZ) لنظام ادارة الاوامر (OMS) لربط جهاز الخادم وأجهزة الحاسوب المشغلة نظام إدارة الأوامر.

5.2.3.5 الإلتزام بتشغيل شاشات التداول الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS) من داخل مكتب العضو.

5.2.3.6 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة الشركة المقدمة لخدمة الحوسبة السحابية المحلية.

5.2.3.7 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة والتدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

5.2.3.8 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول إلى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام إدارة الأوامر (OMS).

5.2.3.9 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة العضو عند الحوسبة السحابية المحلية.

5.2.3.10 يجب على شركة الوساطة الالتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

5.2.3.11 الإلتزام بتزويد البورصة بتقارير تخص أي مشاكل تحدث.

6. متطلبات البنية التحتية لتشغيل خدمة التداول عبر الإنترنت

6.1 استضافة خدمة التداول عبر الإنترنت في موقع شركة الوساطة

يجب على شركة الوساطة العضو تجهيز البنية التحتية في موقعها لاستقبال استضافة خدمة التداول عبر الانترنت (physical hosting)، على النحو التالي:

6.1.1 تأمين أجهزة خادمة (Servers) سواءً كانت تعمل بشكل منفصل (Physical) أو تعمل باستخدام البيئة الافتراضية (Virtualization).

6.1.2 فصل الشبكة الداخلية الخاصة بجهاز الخادم (DMZ) المشغل لخدمة التداول عبر الإنترنت باستخدام الجدار الناري (Firewall)، حيث يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول إلى الشبكة الداخلية الخاصة لخدمة التداول عبر الإنترنت.

6.1.3 توفير شهادة (SSL) لاستخدامها على جهاز الخادم الخاص بالاستضافة.

6.1.4 توفير جهاز جدار ناري لخدمات الإنترنت (WAF).

6.1.5 الإلتزام بالمتطلبات الفنية التي تحددها البورصة فيما يتعلق بتصميم الشبكة (Network Design).

6.1.6 الالتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (3)
- ملحق (4)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

6.2 استضافة خدمة التداول عبر الإنترنت خارج موقع شركة الوساطة العضو.

6.2.1 شركات الوساطة التابعة لبنك أو فرع بنك مرخص للعمل في الأردن.

إذا رغبت شركة الوساطة بالاستفادة من البنية التحتية التابعة للبنك من غرف الأجهزة الخادمة، والأجهزة الخادمة ذاتها الرئيسية بالإضافة إلى أجهزة الشبكات، وذلك لغايات تشغيل خدمة التداول عبر الإنترنت، فعلى العضو الإلتزام بما يلي:

6.2.1.1 تقديم تعهد رقم (2)

6.2.1.2 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة البنك.

6.2.1.3 توفير شهادة (SSL) لاستخدامها على جهاز الخادم الخاص بالاستضافة.

6.2.1.4 توفير جهاز جدار ناري لخدمات الإنترنت (WAF).

6.2.1.5 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة و التدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

6.2.1.6 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول الى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام خدمة التداول عبر الانترنت.

6.2.1.7 عزل جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للعضو عن أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للبنك.

6.2.1.8 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة عند البنك.

6.2.1.9 الإلتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (3)
- ملحق (4)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

6.2.2 شركات الوساطة الأردنية العضو التابعة لبنك أو لشركات وساطة إقليمية أو دولية.

إذا رغبت شركة الوساطة المحلية بالاستفادة من البنية التحتية من غرف الأجهزة الخادمة، والأجهزة الخادمة ذاتها الرئيسية بالإضافة إلى أجهزة الشبكات للشركة الأم أو أية شركة تابعة لها لغايات تفعيل خدمة التداول عبر الإنترنت، فيجب على العضو الإلتزام بما يلي:

6.2.2.1 تقديم تعهد رقم (3).

6.2.2.1 توفير شهادة (SSL) لاستخدامها على جهاز الخادم الخاص بالاستضافة.

6.2.2.2 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها.

6.2.2.3 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة و التدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

6.2.2.4 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول الى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام خدمة التداول عبر الإنترنت.

6.2.2.5 عزل جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة للعضو عن أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها.

6.2.2.6 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة عند البنك أو الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها، على أن تتحمل شركة الوساطة العضو كافة تكاليف السفر لموظفين اثنين للقيام بعملية الكشف كلما دعت الحاجة.

6.2.2.7 توفير جهاز جدار ناري لخدمات الإنترنت (WAF).

6.2.2.8 الإلتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)
- ملحق (2)
- ملحق (3)
- ملحق (4)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)

- ملحق (11)
- ملحق (12)

6.2.3 شركات الوساطة المستخدمة لتقنية الحوسبة السحابية (Cloud Computing)،

إذا رغبت شركة الوساطة باستخدام تقنية الحوسبة السحابية التي تتضمن استئجار أجهزة خادمة حسب الحاجة لدى شركة مختصة توفر هذه الخدمة، بحيث يتم تنزيل الأنظمة المشغلة لخدمة التداول عبر الإنترنت على هذه الأجهزة، واستخدامها من خلال الإنترنت بدلا من تجهيز بنية تحتية كاملة في مقر شركة الوساطة، فيجب على العضو الإلتزام بما يلي :

6.2.3.1 أن تكون الحوسبة السحابية المستخدمة محلية (Local Cloud).

6.2.3.2 توفير شهادة (SSL) لاستخدامها على جهاز الخادم الخاص بالاستضافة.

6.2.3.3 توفير جهاز جدار ناري (Firewall) يفصل شبكة العضو عن شبكة الشركة المقدمة لخدمة الحوسبة السحابية المحلية.

6.2.3.4 تزويد البورصة باسم المستخدم وكلمة المرور للجدار الناري (Firewall) للتأكد من سلامة البيئة والتدقيق على الجهاز بأي وقت تراه البورصة مناسباً.

6.2.3.5 يقوم العضو ببناء مجموعة من القواعد (Rules) تسمح لموظفي البورصة للوصول إلى الشبكة الداخلية الخاصة بنظام خدمة التداول عبر الأنترنت.

6.2.3.6 الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة العضو عند الحوسبة السحابية المحلية.

6.2.3.7 توفير جهاز جدار ناري لخدمات الإنترنت (WAF).

6.2.3.8 تقديم شهادة تضمن استخدام حوسبة سحابية مطابقة للمعايير العالمية في هذا المجال، مثل:

- ✓ الحفاظ على أمن وسرية المعلومات
- ✓ الفصل في تقديم الخدمة واستخدام خاصية (Virtual Private Cloud)
- ✓ القدرة على توفير الموثوقية والثبات (Reliability and Availability)
- ✓ توفير خطوط اتصالات أمنة وتوفير بدائل لها
- ✓ PCI DSS Certificate
- ✓ Cloud Security Alliance (CSA)
- ✓ ISO/IEC 27000 Standards
- ✓ الكشف على الموقع المزود بخدمة (Cloud)

6.2.3.9 الالتزام بالوثائق الفنية التالية:

- ملحق (1)

- ملحق (2)
- ملحق (3)
- ملحق (4)
- ملحق (5)
- ملحق (6)
- ملحق (7)
- ملحق (8)
- ملحق (9)
- ملحق (10)
- ملحق (11)
- ملحق (12)

7. متطلبات البنية التحتية للموقع البديل (Disaster Recovery)

على شركات الوساطة الأعضاء تأمين موقع بديل (Disaster Recovery) للتعافي من الكوارث والأزمات حسب المواصفات التالية:

7.1 تأمين خط مؤجر (Leased-Line) بين الموقع البديل لشركة الوساطة والبورصة بالإضافة إلى جهاز موجه (Router) أو جهاز حماية (Firewall) وفقاً لمتطلبات البورصة في البنية التحتية للشبكة الداخلية.

7.2 تأمين الحد الأدنى من أجهزة الحاسوب ومختلف الأنظمة بما يضمن عمل شركة الوساطة العضو بشكل ملائم.

7.3 يلتزم العضو بنقل كافة أنواع المعلومات اللازمة لعمل مختلف أنظمة العضو من الموقع الرئيسي لشركة الوساطة العضو إلى الموقع البديل بشكل يومي.

7.4 لا يعمل الموقع البديل لشركة الوساطة العضو إلا في حالة إبلاغ البورصة بحدوث مشكلة في الموقع الرئيسي والحصول على موافقتها.

7.5 يقوم العضو بمخاطبة البورصة لتحديد المشكلة في الموقع الرئيسي والزمن اللازم لإصلاح هذه المشكلة.

7.6 يجوز لشركة الوساطة التابعة لبنك أو فرع بنك مرخص للعمل في الأردن الإستفادة من البنية التحتية الخاصة بالبنك، مع الإلتزام بالفصل الكامل أو الإفتراضي بين بيئة الموقع البديل لشركة الوساطة وبيئة البنك، على أن تقوم شركة الوساطة بتزويد البورصة بإقرار من البنك يفيد بموافقته على استخدام شركة الوساطة للموقع البديل في الحالات الطارئة فقط.

8. تعليمات عامة

- الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة المعنيين بالدخول إلى أجهزة ومعدات البنية التحتية الخاصة بشركة الوساطة العضو في أي وقت تراه البورصة مناسباً إما عن بعد (Remotely) من خلال الدخول إلى الواجهات الخاصة بهذه الأجهزة باستخدام (اسم مستخدم / كلمة مرور) مخصصة للبورصة لهذه الغاية، أو عن طريق الزيارات الميدانية لمواقع استضافة هذه المعدات والأجهزة بغض النظر عن موقع تواجدها (Physically).
- تقديم تعهد رقم (4)
- الإلتزام باستخدام الموجه (Router) في الغرض المخصص له فقط للربط بالبورصة ولا يستخدم للربط مع أي جهات أخرى أو للربط مع الإنترنت.
- الإلتزام بحماية أجهزة الحاسوب المشغلة لأنظمة التداول المختلفة من أية مخاطر واختراقات.
- الإلتزام بعدم اتصال أجهزة الحاسوب المشغلة لأنظمة التداول المختلفة بالإنترنت.
- الإلتزام بالسماح لموظفي البورصة بالدخول إلى جميع أجهزة الشبكة والأجهزة الخادمة التابعة لشركة الوساطة عند البنك أو الشركة الأم أو أي شركة التابعة لها، على أن تتحمل شركة الوساطة العضو كافة تكاليف السفر لموظفين اثنين للقيام بعملية الكشف كلما دعت الحاجة.

9. قائمة المصطلحات (Glossary)

- الضوابط المعلوماتية المتعلقة ببورصة عمان (ASE IT Controls)
- مواصفات الفنية لبوابة تبادل المعلومات (Fix Gateway Specifications)
- معلومات بوابة تبادل المعلومات (Fix Gateway information)
- مواصفات الفنية للبرامج المزودة لمعلومات السوق (MDF Specifications)
- نشط/استعداد (Active/Standby)
- خطوط اتصالات مؤجرة (Leased lines layer 2 P2P)
- خط اتصال مشفر وامن (IPSec tunnel).
- لوحة وصلات (Patch-Panel)
- مدخل شبكة (Ethernet)
- بروتوكول يستخدم في إعادة التوجيه التلقائي لخط سير المعلومات (IP-SLA)
- بروتوكول يستخدم في توزيع المعلومات من مصدر واحد الى جميع العناصر التي تستمع لهذا المصدر (Multicast)
- خاصية تشفير خط الإتصال (IPSec tunnel).
- جهاز موزع (Switch)
- جهاز الموجه (Router)
- جدار ناري (Firewall)
- قواعد تسيير المعلومات (Policy Rules)
- الشبكات الخاصة (DMZ)
- الشبكة الداخلية (LAN)
- نظام تشغيل (Supported Windows Operating System)

- نظام إدارة الأوامر (OMS)
- الحوسبة السحابية (Cloud Computing)
- مكان فعلي محمي (Physical Isolation)
- الحوسبة السحابية المحلية (Local Cloud)
- الحوسبة السحابية الوهمية (Virtual Private Cloud)
- موقع بديل (Disaster Recovery)

10. ملحقات ووثائق مرتبطة

10.1 ملحق (1) نموذج طلب العضوية

10.2 ملحق (2) المتطلبات الفنية لتشغيل واستخدام أنظمة إدارة الأوامر (OMS)

10.3 ملحق (3) الضوابط المعلوماتية المتعلقة ببورصة عمان (ASE IT Controls)

10.4 ملحق (4) خطة الطوارئ لشركة الوساطة العضو في حال حدوث خلل في خدمة التداول عبر الإنترنت

10.5 ملحق (5) المواصفات الفنية لبوابة تبادل المعلومات (OPTIQ COMMERCIAL OEG CLIENT SPECIFICATIONS – FIX INTERFACE)

10.6 ملحق (6) المواصفات الفنية لبوابة تبادل المعلومات (OPTIQ COMMERCIAL OEG CLIENT SPECIFICATIONS – SBE INTERFACE)

10.7 ملحق (7) المواصفات الفنية للبرامج المزودة لمعلومات السوق (OPTIQ COMMERCIAL MDG CLIENT SPECIFICATIONS)

10.8 ملحق (8) المواصفات الفنية للاتصال مع نظام بث المعلومات (TECHNICAL MANUAL FOR RUNNING AND USING MDG UDP TO TCP CONVERTER)

10.9 ملحق (9) المواصفات الفنية لملفات الصادرة من نظام التداول (OPTIQ COMMERCIAL FILES SPECIFICATIONS)

10.10 ملحق (10) المواصفات الفنية لحركة المعلومات في نظام التداول (Optiq Commercial - Kinematics Specifications)

10.11 ملحق (11) المواصفات الفنية للاوامر الكلية (OPTIQ COMMERCIAL - DROP COPY SERVICE)

10.8 ملحق (8) مواصفات أجهزة الحاسوب اللازمة لتشغيل برامج التداول

على جميع الأعضاء الالتزام بتوفير أجهزة حاسوب تمكن وبحد أدنى تنزيل نظام تشغيل ويندوز حديث، حيث تمثل البنود التالية الحد الأدنى من المواصفات الواجب توافرها في هذه الأجهزة:

Processor Specifications	
Processor Speed	Minimum 2.30 GHz
Memory	
RAM Capacity	Minimum 3GB
Storage	
Storage Capacity	Minimum 512 GB
Storage Type	HDD OR SSD
Display Specifications	
Display Size	Minimum 15.6"
Connectivity	
Networking	Integrated 10/100/1000 BASE-T Ethernet LAN
Operation System	
Operating System	Minimum Win 10

11. التعهدات

1. تعهد من شركات مزودي خطوط نقل البيانات (Leased-Lines).
2. تعهد صادر عن البنك بالحفاظ على أمن وسرية المعلومات وضمان استمرارية تقديم الخدمة.
3. تعهد صادر عن الشركة الأم أو أي شركة تابعة لها بالحفاظ على أمن وسرية المعلومات وضمان استمرارية تقديم الخدمة.
4. تعهد رسمي بتطبيق كافة البنود المرفقة في هذه الوثيقة.